



اللجنة الاجتماعية

لائحة صرف المساعدات بجمعية الطرف الخيرية

(المساعدات الرأئمة - المساعدات المقطوعة)

١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م



فهرس

م	العنوان	رقم الصفحة
١	المقدمة	٢
٢	أنواع المساعدات	٢
٣	الشروط العامة لصرف المساعدات	٣
٤	تعريف المساعدة (الدائمة) وشروط الاستحقاق	٣
٥	تعريف المساعدة (المقطوعة)	٤
٦	مساعدة الزواج	٤
٧	مساعدة صحية	٥
٨	مساعدة إجار	٦
٩	مساعدة تحسين مساكن	٧
١٠	مساعدة تضرر حرائق	٨
١١	مساعدة طلابية	٩
١٢	مساعدة اجتماعية	١٠
١٣	مساعدة أسر السجناء	١١
١٤	مساعدة تضرر ديون	١٢



مقدمة

تقدم جمعية الطرف الخيرية للخدمات الاجتماعية ممثلة باللجنة الاجتماعية خدمات متعددة للمستفيدين ومحاولة تذليل صعوبات المعيشة التي قد تواجههم والنهوض بهم مادياً ومعنوياً واجتماعياً من خلال تقديم وتنفيذ برامج ومشاريع تم إعدادها وفقاً لمتطلبات الواقع.

أنواع المساعدات

١. مساعدات دائمة نقدية
٢. مساعدات الغذائية
٣. مساعدات الزواج
٤. مساعدة أسر السجناء
٥. مساعدات شتوية والصيفية
٦. مساعدات الحقائق المدرسية
٧. مساعدات اجتماعية طارئة
٨. فرحة العيدين
٩. مشروع إفطار صائم
١٠. مساعدات صحية
١١. مساعدات الأجار
١٢. مساعدات ترميم المساكن
١٣. المساهمة في سداد فواتير الكهرباء للمعاقين
١٤. حلقات تحفيظ القرآن الكريم



■ الشروط العامة لصرف المساعدات

- أن يكون سعودي الجنسية
- أن يكون مقيم في نطاق خدمات الجمعية

■ أولاً: المساعدة الدائمة

هي المساعدات التي تصرفها الجمعية على عدة دفعات تتمثل على شكل على شكل مساعدات نقدية وعينية وتصرف لمن تنطبق عليهم الشروط.

شروط الحصول على المساعدة:

- أن يكون طالب المساعدة سعودي الجنسية.
- أن يكون من قاطني نطاق خدمات الجمعية والذي يشمل (الطرف والمنيزلة).
- أن يكون متزوجاً.
- ألا يقل عمر المتقدم عن ٣٥ سنة.
- ألا يكون لديه مصدر مالي آخر.
- ألا يكون على كفالة أو كفالة زوجته أي عمالة اجنبية ما عدا العمالة المنزلية أو سائق خاص أو العامل الزراعي.
- ألا يزيد دخله الشهري على (٣٢٠٠ ريال) - شاملاً البدلات بمعدل (٨٠٠ ريال) لكل فرد من أفراد الأسرة كالتالي:

عدد أفراد الأسرة	المقدار الأعلى بناء على عدد الأفراد
فردان	١٦٠٠ ريال وما دون
ثلاثة أفراد	٢٤٠٠ ريال وما دون
أربعة أفراد وأكثر	٣٢٠٠ ريال وما دون

الأوراق والوثائق المطلوبة للحصول على المساعدة الدائمة:

- أصل وصورة بطاقة العائلة.
- أصل وصورة بطاقة الأحوال.
- شهادة تعريف بالدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات موضحاً بتاريخ مباشرة العمل موجه إلى جمعية الطرف الخيرية.
- كشف حساب بأخر راتبين أو كعب الشيك أو سند صرف الراتب.
- كشف الدخل الشهري من مصلحة التقاعد أو التأمينات الاجتماعية موجه إلى جمعية الطرف الخيرية.
- تقرير من الجوازات (للزوجة والزوجة) يفيد بعدم وجود عمالة أجنبية ما عدا العمالة المنزلية أو السائق الخاص أو العامل الزراعي.
- أصل وصورة صك البيت إذا كان ملكاً لطالب المساعدة.
- أصل وصورة عقد الإيجار ساري المفعول.
- شهادة تعريف بانتظام طلاب وطالبات المدارس من أبناء طالب المساعدة.
- إحضار إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- بالنسبة للمطلقة: إحضار صك تبرئة من المحكمة يقضي بتبرئة والد الأبناء من النفقة عليهم.



■ ثانياً: المساعدة المقطوعة

هي المساعدات التي تصرفها الجمعية للمستفيد في الحالات الطارئة كالزواج، مساعدة إيجار سكن، أجهزة منزلية، ترميم المنازل، مساعدات الحرائق، تفريج كرب السجناء والمساعدات الصحية وتمثل على شكل مساعدات نقدية وعينية وتصرف لمن تنطبق عليهم الشروط.

مساعدة الزواج

شروط الحصول على المساعدة

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية ومقيماً في نطاق خدمات جمعية الطرف الخيرية.
- أن تكون زوجة المتقدم سعودية الجنسية.
- أن يكون قد أتم عقد النكاح، ولم يدخل على الزوجة، ولم يمضي على العقد أكثر من سنة من تاريخ إصداره.
- لم يسبق له الزواج، أو تزوج وماتت زوجته، أو طلقها قبل الدخول بها مع إحضار ما يثبت ذلك.
- أن يكون المتقدم موظفاً لا يزيد راتبه شاملاً البدلات عن ٣٠٠٠ ريال.
- لم يسبق للمتقدم الحصول على مساعدة زواج.
- أن يجتاز البحث الاجتماعي، وأن يثبت حاجته للمساعدة.

الأوراق المطلوبة للحصول على المساعدة:

- أصل وصورة عقد النكاح كامل الصفحات.
- أصل وصورة بطاقة الأحوال ودقتر العائلة.
- توكية من إمام مسجد الحي.
- أصل وصورة صك الملكية أو عقد الإيجار.
- شهادة (تعريف) بمقدار الدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات، موضحاً بتاريخ مباشرة العمل.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص، فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- حضار إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- حضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- بالنسبة للمطلقة: إحضار صك تبرئة من المحكمة يقضي بتبرئة والد الأبناء من النفقة عليهم.



مساعدة صحية

شروط الحصول على المساعدة

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية ومقيماً في نطاق خدمات جمعية الطرف الخيرية.
- أن تكون زوجة المتقدم سعودية الجنسية.
- ألا يزيد راتبه شاملاً البدلات عن ٣٠٠٠ ريال.
- أن يحتاج البحث الاجتماعي، وأن يثبت حاجته للمساعدة.

الأوراق المطلوبة للحصول على المساعدة:

- أصل وصورة بطاقة الأحوال ودفتر العائلة.
- أصل وصورة صك الملكية أو عقد الإيجار.
- تقرير صحي يشرح الوضع الصحي.
- شهادة (تعريف) بمقدار الدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات. موضحاً بتاريخ مباشرة العمل.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص، فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- حضور إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.



مساعدة إيجار

شروط الحصول على المساعدة

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية ومقيماً في نطاق خدمات جمعية الطرف الخيرية.
- أن تكون زوجة المتقدم سعودية الجنسية.
- ألا يزيد راتبه شاملاً البدلات عن ٣٠٠٠ ريال.
- أن يحتاج البحث الاجتماعي، وأن يثبت حاجته للمساعدة.

الأوراق المطلوبة للحصول على المساعدة:

- أصل وصورة بطاقة الأحوال ودفتر العائلة.
- صورة من بوابة الإسكان لعقد الإيجار.
- شهادة (تعريف) بمقدار الدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات، موضحاً بتاريخ مباشرة العمل.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص، فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- حضر إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.



مساعدة تحسين مساكن

شروط الحصول على المساعدة:

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية ومقيماً في نطاق خدمات جمعية الطرف الخيرية.
- أن تكون زوجة المتقدم سعودية الجنسية.
- ألا يزيد راتبه شاملاً البدلات عن ٣٠٠٠ ريال.
- أن يجتاز البحث الاجتماعي، وأن يثبت حاجته للمساعدة.

الأوراق المطلوبة للحصول على المساعدة:

- أصل وصورة بطاقة الأحوال ودفتر العائلة.
- صورة من صك السكن.
- رخصة ترميم وعقد اتفاقية مع إحدى المؤسسات.
- شهادة (تعريف) بمقدار الدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات، موضحاً بتاريخ مباشرة العمل.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص، فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- حضور إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.



مساعدة تضرر حرائق

شروط الحصول على المساعدة:

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية ومقيماً في نطاق خدمات جمعية الطرف الخيرية.
- أن تكون زوجة المتقدم سعودية الجنسية.
- ألا يزيد راتبه شاملاً البدلات عن ٣٠٠٠ ريال.
- أن يمتاز بالبحث الاجتماعي، وأن يثبت حاجته للمساعدة.

الأوراق المطلوبة للحصول على المساعدة:

- أصل وصورة بطاقة الأحوال ودفتر العائلة.
- أصل وصورة صك الملكية أو عقد الإيجار.
- تقرير الدفاع المدني.
- شهادة (تعريف) بمقدار الدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات، موضحاً بتاريخ مباشرة العمل.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص، فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- حضور إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.



مساعدة الطلاب

شروط الحصول على المساعدة:

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية ومقيماً في نطاق خدمات جمعية الطرف الخيرية.
- أن تكون زوجة المتقدم سعودية الجنسية.
- ألا يزيد راتبه شاملاً البدلات عن ٣٠٠٠ ريال.
- أن يجتاز البحث الاجتماعي. وأن يثبت حاجته للمساعدة.

الأوراق المطلوبة للحصول على المساعدة:

- أصل وصورة بطاقة الأحوال ودفتر العائلة.
- أصل وصورة صك الملكية أو عقد الإيجار.
- شهادة (تعريف) بمقدار الدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات. موضحاً بتاريخ مباشرة العمل.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص. فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- حضار إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.



مساعدة اجتماعية

شروط الحصول على المساعدة:

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية ومقيماً في نطاق خدمات جمعية الطرف الخيرية.
- أن تكون زوجة المتقدم سعودية الجنسية.
- ألا يزيد راتبه شاملاً البدلات عن ٣٠٠٠ ريال.
- أن يحتاج البحث الاجتماعي، وأن يثبت حاجته للمساعدة.

الأوراق المطلوبة للحصول على المساعدة:

- أصل وصورة بطاقة الأحوال ودفتر العائلة.
- أصل وصورة صك الملكية أو عقد الإيجار.
- شهادة (تعريف) بمقدار الدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات، موضحاً بتاريخ مباشرة العمل.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص، فلا بد من إحضار التالي:
 - تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
 - إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
 - حضور إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
 - تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
 - إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.



مساعدة أسر السجناء

شروط الحصول على المساعدة:

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية ومقيماً في نطاق خدمات جمعية الطرف الخيرية.
- أن تكون زوجة المتقدم سعودية الجنسية.
- ألا يزيد راتبه شاملاً البدلات عن ٣٠٠٠ ريال.
- أن يجتاز البحث الاجتماعي، وأن يثبت حاجته للمساعدة.

الأوراق المطلوبة للحصول على المساعدة:

- أصل وصورة بطاقة الأحوال ودفتر العائلة.
- أصل وصورة صك الملكية أو عقد الإيجار.
- تقرير السحن (صك المحكمة)
- شهادة (تعريف) بمقدار الدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات، موضحاً بتاريخ مباشرة العمل
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص، فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- حضور إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.



مساعدة تضرر ديون

شروط الحصول على المساعدة:

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية ومقيماً في نطاق خدمات جمعية الطرف الخيرية.
- أن تكون زوجة المتقدم سعودية الجنسية.
- ألا يزيد راتبه شاملاً البدلات عن ٣٠٠٠ ريال.
- أن يجتاز البحث الاجتماعي، وأن يثبت حاجته للمساعدة.

الأوراق المطلوبة للحصول على المساعدة:

- أصل وصورة بطاقة الأحوال ودفتر العائلة.
- أصل وصورة صك الملكية أو عقد الإيجار.
- صك شرعي من المحكمة بالمديونية أو من مكتب رسمي لتحصيل الديون.
- شهادة (تعريف) بمقدار الدخل الشهري من جهة العمل مع كامل البدلات، موضحاً بتاريخ مباشرة العمل.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص، فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.
- حضور إقرار مصدق من العمدة أو الشرطة وبشهادة شاهدين اثنين في حالة عدم وجود وظيفة لدى طالب المساعدة.
- إذا كان المتقدم يعمل في القطاع الخاص فلا بد من إحضار التالي:
- تصديق شهادة الراتب من الغرفة التجارية.
- إحضار اشتراك من التأمينات الاجتماعية.